اختلاف الصحابة في فهم بعض مسائل السنة

د/ محمد بن حسن زاهر الكناني الشهري

المقدمة

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهد الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً **r** عبده ورسوله، وبعد:

فإن الله سبحانه وتعالى بعلمه وحكمته اختار لصحبة نبيه **r** أبر الناس قلوباً، وأصدقهم ألسناً، وأوعاهم حفظًا وفهماً، ولم تزل الأمة تغترف من بحر علمهم وفقههم لا تتجاوز حد فهمهم برأي

وقد كانوا **y** خير صحب لخير نبي **r**، فزكاهم الله في كتابه بقوله **[مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا]** [الأحزاب 23] وزكاهم نبيه **r** بقوله:" خيركم قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم" (1).

ورغم تزكية الله ورسوله **r** لهم إلا أنهم كانوا بشراً غير معصومين، يتفاوتون في العبادة والقيادة والشجاعة والفهم والحفظ والعلم، كل على حسب قدراته التي جبَله الله عليها، فكان بعض الصحابة يسمع من النبي **r** حديثاً فيفهمه بفهم غير المراد منه، فيستدرك عليه صحابي آخر فيرجع إلى الحق، فقد كانوا **y** وقافين عند قول الله ورسوله **r** حينما يصلهم حقيقة مراده **r**، وقد أعانني الله تعالى على كتابة هذا البحث وعنونته بـــ(اختلاف الصحابة في فهم بعض مسائل السنة)

وقد رتبت هذا البحث على مقدمة، وفصلين، وخاتمة، ثم المصادر والمراجع، والفهارس العلمية.

أما المقدمة: فتشتمل على:

- أهمية الموضوع وأسباب اختياره.
- الدراسات السابقة في الموضوع.

الفصل الأول: حرص الصحابة على فهم السنة، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: تعريف الصحابة.

المبحث الثاني: تعريف السنة لغة واصطلاحاً.

المبحث الثالث: عناية الصحابة بفهم السنة.

الفصل الثاني: اختلاف الصحابة في فهم بعض مسائل السنة ، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: تعريف الخلاف لغة واصطلاحاً وأنواعه.

---

(1) أخرجه البخاري-كتاب الرقاق- باب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها (حديث6428)، ومسلم -كتاب فضائل الصحابة **y**- باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم (حديث2535) كلاهما من حديث عمران بن حصين

المبحث الثاني: اختلاف الصحابة واجتهاداتهم في عهد رسول الله **r**.
المبحث الثالث: اختلاف الصحابة في فهم بعض مسائل السنة بعد وفاة الرسول **r**.
الخاتمة.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

تكمن أهمية هذا الموضوع في أمور عديدة من أهمها:

1 - شرف هذا العلم، فعلم الحديث من أشرف العلوم الشرعية؛ إذ شرف العلم من شرف معلومه، ومعلوم أنّ علم السنة حياة المصطفى **r** وأصحابه في سائر شؤون الحياة، في باب الأحكام، والعبادات، والدعوة، والجهاد، والأخلاق، والآداب، والمعاملات، وغيرها .

2 - يتبّين من خلال اختلاف الصحابة **y**. في فهم بعض ما سمعوه من النبي **r**، واستدراكات بعضهم على بعض، فوائد كبيرة، على ما تحلّوا به من صدق النية إلى جانب أدب الاختلاف.

3 - كونه يمثل مصدراً من مصادر الأدلة الشرعية التي أخذ بها بعض العلماء واعتبروها في بعض المسائل الفقهية.

4 - الرغبة في الإسهام ولو بجهد المقلّ في خدمة هذا العلم الشريف، تشبهاً بالقوم؛ لعلنا ندخل في زمرتهم ونحشر معهم، فأهل الحديث لهم خاصية عظيمة بتدارسهم لحديث النبي **r** وكثرة ذكره بينهم، وقد جاء عنه **r** أنه قال: " أوْلى الناس بي يوم القيامة أكثرهم عليَّ صلاةً" [1] صحّحه ابن حبان، وقال: في هذا الخبر دليل على أنّ أولى النّاس برسول الله **r** في القيامة يكون أصحاب الحديث؛ إذ ليس من هذه الأمة قوم أكثر صلاةً عليه **r** منهم.

5 - معرفة قدر الصحابة **y**، فقد كانوا الطريق إلى معرفة الرسالة المتمثلة في الكتاب والسنة، وما فهموه حولهما من رسول الله **r**، فقد جعلهم الله عدولا أتقياء قال تعالى **[وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ]** [التوبة 100].

الدراسات السابقة في الموضوع:

لم أقف على بحث أو كتاب مستقل يتكلم عن (اختلاف الصحابة في فهم بعض مسائل السنة) وإنما تكلم العلماء قديماً وحديثاً في هذا الموضوع ضمناً، وذلك لأهميته الكبيرة؛ حيث يترتب

---

(1) أخرجه الترمذي- أَبْوَابُ الوِتْرِ - بَاب ما جاء في فَضْلِ الصَّلَاةِ على النبي **r** (حديث484) من حديث عبد الله بن مسعود، وقال: حديث حسن غريب، وصححه ابن حبان (حديث911) وفي إسناده موسى بن يعقوب الزَّمْعي قال ابن حجر: سيء الحفظ (التقريب/554)، وقد اضطرب في إسناد هذا الحديث كما بينه الدارقطني في العلل (111/5-113)، وله شاهدٌ عند البيهقي في سننه الكبرى (حديث5791) من حديث أبي أمامة مرفوعاً: " أكثروا علي من الصلاة في كل يوم جمعة فإن صلاة أمتي تعرض علي في كل يوم جمعة فمن كان أكثرهم علي صلاة كان أقربهم مني منزلة" وقال المنذري: رواه البيهقي بإسنادٍ حسن إلا أن مكحولاً قيل: لم يسمع من أبي أمامة (الترغيب والترهيب 328/2). وقال الحافظ في الفتح: لا بأس بسنده (167/11). انظر كشف الخفاء للعجلوني (190/1).

عليه كثير من الأحكام التشريعية، وأكثر ما نجد ذلك في كتب شروح الحديث، وكتب مختلف الحديث، وغيرهما.

- وقد أفرد الزركشي (ت794هـ) كتابًا أسماه (الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة) بتحقيق: سعيد الأفغاني وتعليق: د. عصمت الله نشره المكتب الإسلامي في بيروت.

- كما ألف طه جابر فياض العلواني كتاباً أسماه (أدب الخلاف في الإسلام) نشره المعهد العالمي للفكر في الولايات المتحدة الأمريكية.

- وألف أ.د. عبد الكريم بن علي النملة كتاباً أسماه (مخالفة الصحابي للحديث النبوي الشريف دراسة نظرية تطبيقية).

- وهناك بحثاً كتبه د. إبراهيم بن محمد البريكان أسماه (الإختلاف في أصول الدين أسبابه وأحكامه) موجود على الشبكة العنكبوتية.

كما يوجد كثير من الأبحاث والرسائل العلمية التي تتكلم في هذا الموضوع ضمناً.

الفصل الأول: حرص الصحابة على فهم السنة، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: تعريف الصحابة.

المبحث الثاني: تعريف السنة لغة واصطلاحاً.

المبحث الثالث: عناية الصحابة بفهم السنة.

المبحث الأول: تعريف الصحابة.

الصحابة في اللغة: جمع صحابي مشتق من الصُحبة، يقال: صحبه صحبةً، أي عاشره، واستصحبه دعاه إلى الصحبة ولازمه [1]، وصاحبه عاشره [2].

الصحابي في الإصطلاح: هناك عدة تعريفات للصحابي أشهرها ما يلي:

تعريف جمهور المحدثين: عرّفه الإمام البخاري في صحيحه بأنه: من صحب النبي **r** أو رآه من المسلمين [3].

وقال الإمام النووي:(فالمعروف عند المحدثين أنه كل مسلم رأى رسول الله **r**)[4].

قال ابن كثير: والصحابي من رأى رسول الله **r** في حال إسلام الراوي، وإن لم تطل صحبته له، وإن لم يرو عنه شيئاً. هذا قول جمهور العلماء، خلفاً وسلفاً.

وقد نص على أن مجرد الرؤية كاف في إطلاق الصحبة: البخاري وأبو زرعة، وغير واحد ممن صنف في أسماء الصحابة، كابن عبد البر، وابن مندة وأبي موسى المديني، وابن الأثير

(1)القاموس المحيط 1 / 134. .

(2) لسان العرب 1 / 519.

(3) صحيح البخاري - كتاب فضائل أصحاب النبي **r** - ترجمة الباب .

(4) تدريب الراوي 2 / 186.

في كتابه " أسد الغابة في معرفة الصحابة ". وهو أجمعها وأكثرها فوائد وأوسعها. أثابهم الله أجمعين [(1)].

قال ابن حجر: (هذا الذي ذكره البخاري هو الراجح)، وقال: (هو قول أحمد والجمهور من المحدثين)[(2)].

ثم قال: (ويَرِد على التعريف: من صحبه أو رآه مؤمناً به، ثم ارتدّ بعد ذلك ولم يَعُدْ إلى الإسلام، فإنه ليس صحابياً اتفاقاً، فينبغي أن يُزاد فيه: ومات على ذلك) [(3)]، وقال:(أصح ما وقفت عليه أن الصحابي من لقي النبي r مؤمناً به، ومات على الإسلام) [(4)].

وقيدُ الرؤية خرج مخرج الغالب، واحترز الإمام السيوطي - رحمه الله - مِن خروج الأعمى الذي هو صحابي [(5)] بقوله: (من لقي النبي r مسلماً ومات على الإسلام) [(6)].

تعريف الأصوليين: يعرّف بعض الأصوليين الصحابي بأنه: (من طالت صحبته للنبي r وكثرت مجالسته له، وأخذ عنه العلم) [(7)]، ومن يرى هذا القول يراعي دلالة العرف في معنى الصحبة .. لكن انتقد العلماء هذا القول بأنه يؤدي إلى إخراج أقوام وقع الاتفاق على اعتبارهم من الصحابة [(8)].

والتعريف المختار للصحابي ما ذكر ابن حجره - رحمه الله - وهو : (من لقي النبي r مؤمنا به ومات على الإسلام) [(9)]، وهو المختار عند المحققين من الأئمة العلماء كالبخاري وأحمد بن حنبل ومن تبعهما ، فيدخل فيه من لقي النبي r طالت مجالسته أم قصرت، روى عنه أو لم يرو عنه، غزا معه أو لم يغز، رآه رؤية عين أم لقيه دون ذلك لعرَض كالعمى .

قيود التعريف المختار للصحابي [(10)]:

قوله: (لقي) يخرج به من أسلم في عصره r ولم يجتمع به أو يره مرة أخرى .

قوله: (مؤمناً) يخرج به الكافر كمشركي مكة الذين رأوه r ولم يؤمنوا به.

قوله: (به) يخرج به من آمن بغيره فقط ولم يئقد له r كأهل الكتاب.

قوله: (مات على الإسلام) يخرج به من ارتد ومات ولم يسلم، وإن ارتد وأسلم ففيه تفصيل؛ فإن لقيه r فلا خلاف في كونه صحابياً، وإن لم يلقه فالصحيح أنه صحابي لإطباق أهل

---

(1) الباعث الحثيث ص 179.
(2) فتح الباري 7 / 3، 4 .ومعناه في الإصابة 1 / 8 .
(3) فتح الباري 7 / 4 .
(4) الإصابة 1 / 7 .
(5) ذكر الإمام السيوطي - رحمه الله - مثال ذلك : ابن أم مكتوم، وهو صحابي ضرير لم يرى رسول الله r بأم عينيه، وهو: عمرو بن أم مكتوم زائدة بن جندب العامري - على اختلاف في اسمه - الأعمى المؤذن، هاجر المدينة واستُخلف عليها ثلاث عشرة نوبة، استشهد يوم القادسية وكان اللواء بيده. الإستيعاب 3 / 997.
(6) تدريب الراوي 2 / 186.
(7) الإحكام في أصول الأحكام 2 / 92
(8) منهج النقد في علوم الحديث ص 117.
(9) الإصابة 1 / 6.
(10) انظر: كتاب حجية الصحابة في مسائل أصول الدين ص 27 - 28 .

الحديث على عد الأشعث بن قيس t من الصحابة، وهو ممن ارتد ثم عاد إلى الإسلام في خلافة أبي بكر t [1].

المبحث الثاني: التعريف بالسنة.

السنة لغة: مأخوذة من مادة (سنن)، ولها معان متعددة منها:

- قال ابن منظور: السنة: السيرة حسنة كانت أو قبيحة... قال الجوهري يقال استقام فلان على سنن. واحد، فالسنن الطريقة والسيرة المسلوكة [2].

ومنه قول النبي r (من سن في الإسلام سنة حسنة، فله أجرها، وأجر من عمل بها بعده، من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن سن في الإسلام سنة سيئة، كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده، من غير أن ينقص من أوزارهم شيء) [3].

قال خالد بن عتبة الهذلي:

فلا تجزعن من سيرة أنت سرتها .... فأول راض سنة من يسيرها

- ومن معانيها: الحجة الواضحة والدليل:

قال أبو عبيد: سنن الطريق سُنُنُه : محجته .

- ومن معانيها: حسن الرعاية والقيام على الشيء، يقال: سنَّ الرجل إبله إذا أحسن رعايتها والقيام عليها .

- ومن معانيها: البيان، يقال: سنَّ الله سنة أي بيّن طريقاً قويماً [4].

قال تعالى **[** سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلُ **]** [الأحزاب:38] .

السنة في الاصطلاح:

يختلف معنى السنة عند أهل الشرع حسب اختلاف الأغراض التي اتجهوا إليها من أبحاثهم، فمثلا علماء أصول الفقه عنوا بالبحث عن الأدلة الشرعية، وعلماء الحديث عنوا بنقل ما نسب إلى النبي r ، وعلماء الفقه عنوا بالبحث عن الأحكام الشرعية من: فرض وواجب ومندوب وحرام ومكروه. والمتصدرون للوعظ والإرشاد، عنوا بكل ما أمر به الشرع أو نهى عنه [5].

- قال ابن منظور: وإذا أطلقت في الشرع فإنما يراد بها ما أمر به النبي r ونهى عنه وندب إليه قولا وفعلا، ولهذا يقال في أدلة الشرع: الكتاب والسنة؛ أي: القرآن والحديث [6].

وبعد أن استقرت المصطلحات، أصبح للفظ السنة مفهومات جديدة منها [7]:

(1) الأشعث بن قيس بن معد يكرب الكندي كان من ملوك كندة، وأخرج البخاري ومسلم حديثه في الصحيحين، وكان قد ارتد فيمن ارتد من الكنديين وأسر ، وأحضر إلى أبي بكر t فأطلقه وزوجه أخته أم فروة. الإستيعاب 1 / 134، الإصابة 1 / 88.

(2) لسان العرب 13 / 226، مختار الصحاح ص 133 .

(3) صحيح مسلم - كتاب الزكاة - باب الحث على الصدقة (حديث1017) من حديث جرير بن عبد الله.

(4) لسان العرب 13 / 223و225 و226.

(5) الحديث والمحدثون ص 9.

(6)لسان العرب 13 / 225.

(7) تدوين السنة النبوية نشأته وتطوره ص 15.

- **تعريف الأصوليين:** وهي ما قاله رسول الله **r** أو فعله أو قرر عليه [1].
- **تعريف علماء العقيدة:** هي هدي النبي **r** في أصول الدين (2).قال الإمام الشاطبي: .. ويطلق لفظ السنة أيضاً في مقابلة البدعة، فيقال: فلان على سنة، إذا عمل على وفق ما عمل عليه النبي **r** ، ويقال: فلان على بدعة، إذا عمل على خلاف ذلك.. [3].
- **تعريف الفقهاء:** ما في فعله ثواب وفي تركه ملامة وعتاب لا عقاب [4].
- **تعريف المحدثين:** ما ينقل عن النبي **r** من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقية أو خُلقية [5].

وهذا التعريف للسنة هو أوسعها من حيث الإطلاق لتناولها جميع جوانب شخصية الرسول **r** قبل البعثة وبعدها.

المبحث الثالث: عناية الصحابة بفهم السنة:

كان الصحابة **y** يشعرون بعظم المسؤولية التي على كواهلهم تجاه سنة نبيهم **r** ، فبذلوا من أجلها أعظم الجهد، وحاز كلام النبي **r** لديهم من الوقاية والمحافظة ما لم يكن قط لحديث نبي من الأنبياء، ولم يكن اهتمامهم بسنة الرسول **r** مجرد عاطفة تدفعهم إلى التمسك بكل ما يأمر به فحسب، بل كانت لديهم دوافع مع هذه العاطفة تدفعهم إلى التمسك بسنته وحفظها والعناية بها، فهم يستفيدون أحكام الشريعة من القرآن الكريم الذي يتلقونه عن رسول الله **r** ، وكثيراً ما كانت تنزل آيات القرآن مجملة غير مفصلة، أو مطلقة غير مقيدة، فأدركوا أن سنة رسول الله **r** هي سبيل فهمهم لكتاب الله، فهي تفصل مجمله، وتوضح مبهمه، وتخصص عامه، وتقيد مطلقه، وبغير ذلك يكون فهمهم لكتاب الله ناقصاً، لأنهم لا يستطيعون فهم كتاب الله والعمل به بغير حفظ السنة والعناية بها وإتباع ما أمر به رسول الله **r** ، فهو المبلّغ عن ربه عز وجل وأعلم الخلق بمقاصد شريعته وحدودها ومراميها، وقد أخبر الله تعالى في كتابه الكريم أن رسول الله **r** هو المبين لما في كتابه والموضح لمراميه فقال: **] وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ [** [النحل:44]

لذا كان الصحابة **y** يلتزمون حدود ما يأمر به وما ينهى عنه، ويقتدون به في جميع عباداته وأحواله ومعاملاته **r** ، إلا ما علموا أنه خاص به.

كما رأوا **y** أن السنة تأتي بأحكام جديدة، وتستقل ببعض التشريعات التي لا يرد فيها نص في كتاب الله.

وقد تضافرت عوامل ثلاثة حفزت همم الصحابة **y** إلى العناية بالسنة حفظاً وعملا وأداءً:

أولا: القدوة الحسنة التي تمثلت في الرسول **r** ، قال تعالى: **] لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا [** [الأحزاب:21] .

(1) مذكرة أصول الفقه ص 92.
(2) حجية السنة ص 23.
(3) الموافقات للشاطبي 4 / 3 -4.
(4) أنيس الفقهاء ص 33.
(5) شرح علل الترمذي ص 50.

ثانيا: ما حث عليه القرآن والسنة المطهرة على العلم والعمل؛ بل كانت أولى آيات الوحي الإلهي من القرآن دعوة صريحة إلى العلم، توجه أنظار البشرية إليه، وتحض عليه، **[اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ]**[العلق:1]، وقال تعالى **[وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ]** [التوبة:122].

كما حض الرسول **r** على طلب العلم وتبليغه، عن ابن شهاب قال: قال حميد بن عبد الرحمن: سمعت معاوية خطيباً يقول: سمعت النبي **r** يقول: (من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، وإنما أنا قاسم والله يعطي، ولن تزال هذه الأمة قائمة على أمر الله لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله) [(1)].

ثالثا: الاستعداد الفطري، والذوق العربي الأصيل والذاكرة الواعية الأمينة التي كانوا عليها، مع ما استقر في نفوسهم من أهمية السنة النبوية [(2)].

وأعرض هنا أبرز مظاهر عناية الصحابة بالسنة النبوية المطهرة:

1 - من حرص الصحابة **y** بالسنة والعناية بها، الاعتناء بحفظ حديث رسول الله **r** لا سيما وقد حثهم رسول الله **r** على حفظه والاعتناء به وأدائه كما سمعوه دون تحريف ولا تبديل كما في حديث زيد بن ثابت **t** عن رسول الله **r** قال: (نضّر الله امرأً سمع منا حديثاً وحفظه حتى يبلغه غيره، فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ورب حامل فقه ليس بفقيه) [(3)]، وقوله **r** : (ليبلّغ الشاهد الغائب، رب مبلغ أوعى من سامع) [(4)].

وبلغ من حرصهم على حفظه أنهم كانوا يتشددون مع أنفسهم في حفظ الحديث وأدائه، خشية من أن يكون قد سمع الحديث على غير وجهه، فيخطئ في أدائه، ويكذب على رسول الله **r** ، لذلك قللوا من الرواية؛

يقول عثمان بن عفان **t** : ما يمنعني أن أحدث عن رسول الله **r** أن لا أكون أوعى أصحابه عنه، ولكني أشهد لسمعته يقول: "من قال علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار": [(5)]، ويقول علي **t** : (إذا حدثتكم عن رسول الله **r** ، فلأن أخرّ من السماء أحب إلي من أن أكذب عليه..)[(6)].

---

(1) أخرجه البخاري - كتاب العلم - باب: من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين (حديث71)، وأحمد 128/28.

(2)كتابة السنة النبوية في عهد النبي **r** والصحابة وأثرها في حفظ السنة النبوية ص 16، مناهج المحدثين الأسس والتطبيق ص22 ، منهج النقد في علوم الحديث ص 24، تدوين السنة النبوية نشأته وتطوره ص 25.بتصرف.

(3) أخرجه أبو داود - كتاب العلم - باب فضل نشر العلم (حديث3660)، والترمذي -باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع - (حديث2656) وإسناده صحيح.

(4) متفق عليه من حديث أبي بكرة **t** . صحيح البخاري - كتاب العلم - باب قول النبي **r** : (رب مبلغ أوعى من سامع) (حديث 7078)، من حديث أبي بكرة ، ومسلم في الصحيح - كتاب القسامة - باب تغليظ تحريم الدماء (حديث1679).

(5) أخرجه أحمد 1 /512، والبزار (حديث383). إسناده حسن، عبد الرحمن بن أبي الزناد حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

(6) أخرجه البخاري - كتاب المناقب - باب علامات النبوة في الإسلام (حديث3611)، ومسلم - كتاب الزكاة - باب التحريض على قتل الخوارج (حديث1066).

كل هذه الأحاديث دفعت الصحابة الكرام y إلى الاعتناء بحفظ كل ما يصدر عن رسول الله r من قولا وفعلاً.

كما قال عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما -: (إن الله عز وجل بعث إلينا محمداً r، ولا نعلم شيئاً، فإنما نفعل كما رأينا محمداً r يفعل) (1).

2 - من حرص الصحابة y على السنة والعناية بها، ملازمتهم y للنبي r، فقد كانوا يتفاوتون في تلقيهم الحديث عنه، فبعضهم من طالت صحبته للنبي r منذ أن أشرقت شمس الرسالة كالسابقين الأولين من المهاجرين والأنصار، ومنهم من كان لا يفارقه إلا حينما يدخل النبي r بيته كأبي هريرة t، ومنهم من كان كاتباً له يكتب عنه الوحي الذي ينزل من السماء وهم كثير؛ بل قد بلغ من حرصهم على ملازمته r أنهم كانوا يتناوبون حضور مجالسه r رغم أن لديهم ما يشغلهم عن حضور هذه المجالس، أو أن أحدهم كان يسكن خارج المدينة، فعن عمر بن الخطاب t قال: كنت أنا وجار لي من الأنصار في بني أمية بن زيد - وهي من عوالي المدينة - وكنا نتناوب النزول على رسول الله r، ينزل يوماً وأنزل يوماً، فإذا نزلت جئته بخبر ذلك اليوم من الوحي وغيره، وإذا نزل فعل مثل ذلك.. (2).

ومما أعان على التناوب في العلم صدق الصحابة y وأمانتهم وثقتهم ببعضهم البعض، فعن البراء بن عازب t قال: (ليس كلنا كان يسمع حديث رسول الله r، كانت لنا ضيعة وأشغال، ولكن الناس لم يكونوا يكذبون يومئذ، فيحدث الشاهد الغائب) (3).

3 - من حرص الصحابة y على السنة وعنايتهم بها، أن القبائل النائية عن المدينة كانت ترسل إليه r بعض أفرادها فيقيمون مدة يتعلمون فيها القرآن والسنة علماً وعملاً، ثم يعودون إلى قومهم فيعلمونهم أحكام الإسلام وأمور الدين كما تعلموه من رسول الله r، فعن مالك بن الحويرث قال: أتيت النبي r في نفر من قومي، فأقمنا عنده عشرين ليلة، وكان رحيماً رفيقاً، فلما رأى شوقنا إلى أهالينا، قال: "ارجعوا فكونوا فيهم، وعلموهم، وصلوا، فإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم، وليؤمكم أكبركم" (4).

بل كان الصحابي إذا نزل به نازلة أو أراد أن يسأل عن مسألة ألمتْ به يركب من فوره إلى رسول الله r مهما طالت المسافة بينه وبين رسول الله r.

فعن عقبة بن الحارث أنه تزوج ابنة لأبي إهاب بن عزيز، فأتته امرأة فقالت: إني قد أرضعت عقبة والتي تزوج، فقال لها عقبة: ما أعلم أنك أرضعتني، ولا أخبرتني، فركب إلى رسول الله r بالمدينة فسأله، فقال رسول الله r: "كيف وقد قيل"، ففارقها عقبة، ونكحت زوجا غيره (5).

(1) أخرجه مالك في الموطأ (حديث334)، وابن خزيمة 2/ 72 ، والحاكم (حديث946)، وابن حبان (حديث1451).
(2) أخرجه البخاري -كتاب العلم - باب التناوب في العلم (حديث89).
(3) أخرجه الحاكم (حديث438)، المحدث الفاصل ص 235. والخطيب البغدادي في الكفاية ص 385. قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين.
(4) أخرجه البخاري - كتاب الأذان - باب من قال ليؤذن في السفر مؤذن واحد (حديث628).
(5) أخرجه البخاري - كتاب العلم - باب الرحلة في المسألة النازلة (حديث88).

بل كان من عادتهم أنهم يسألون زوجات رسول الله r فيما يتعلق بشؤون الرجل مع زوجته لعلمهن بذلك، فعن سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة، أنه سمع أبا بكر بن عبد الرحمن، كنت أنا وأبي فذهبت معه حتى دخلنا على عائشة - رضي الله عنها - قالت: "أشهد على رسول الله r إن كان ليصبح جنباً من جماع غير احتلام، ثم يصومه"، (ثم دخلنا على أم سلمة فقالت مثل ذلك) [(1)].

وهكذا كان النساء يفعلن مثل ذلك بل قد يسألن رسول الله r مباشرة عن أمورهن الخاصة، فإذا كان هناك مانع من أن يصرح لهن رسول الله r وكَلَ ذلك لإحدى زوجاته لتفهمها كما في حديث عائشة، أن امرأة سألت النبي r عن غسلها من المحيض، فأمرها كيف تغتسل، قال: "خذي فِرْصَةً من مسك، فتطهري بها" قالت: كيف أتطهر؟ قال: "تطهري بها"، قالت: كيف؟، قال: "سبحان الله، تطهري" فاجتبذتها إليّ، فقلت: تتبعي بها أثر الدم [(2)].

و كان الصحابة y يسألون من له علم بالتفسير عن تفسير القرآن أو السنة، فعن ابن عباس قال: كان عمر يدخلني مع أشياخ بدر فكأن بعضهم وجد في نفسه، فقال:لم تدخل هذا معنا ولنا أبناء مثله؟ فقال عمر: إنه من قد علمتم، فدعاه ذات يوم فأدخله معهم، فما رأيت أنه دعاني يومئذ إلا ليريهم، قال: ما تقولون في قول الله تعالى: [ذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ] [النصر 1] ؟ فقال بعضهم: أمرنا أن نحمد الله ونستغفره إذا نصرنا، وفتح علينا، وسكت بعضهم فلم يقل شيئاً، فقال لي: أكذاك تقول يا ابن عباس؟ فقلت: لا، قال: فما تقول ؟ قلت: هو أجل رسول الله r أعلمه له، قال: **[إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ]** [النصر 1] وذلك علامة أجلك، [فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا] [النصر 3]، فقال عمر: ما أعلم منها إلا ما تقول[(3)].

4 - من اهتمام الصحابة y بالسنة والعناية بها، أنهم كانوا لا يملّون من سماع الحديث من رسول الله r مراراً، بل قد يرى بعضهم أنه لا يحدث بالحديث إلا إذا سمعه من رسول الله r أكثر من مرة فيتقنه ولا يخطئ فيه كما في حديث عمرو بن عبسة في الوضوء والذي قال فيه: (لقد كبرت سني، ورقّ عظمي، واقترب أجلي، وما بي حاجة أن أكذب على الله، ولا على رسول الله، لو لم أسمعه من رسول الله r إلا مرة أو مرتين أو ثلاثا حتى عد سبع مرات، ما حدثت به أبداً، ولكني سمعته أكثر من ذلك[(4)].

كان لدى الصحابة y منهجاً في مذاكرة الحديث لئلا ينسوه، حيث كانوا يعولون عليه لتثبيت حفظهم لسنة رسول الله r خوفاً من دروسها، فعن أنس بن مالك t قال: كنا نكون عند النبي

---

(1) أخرجه البخاري - كتاب الصوم - باب اغتسال الصائم (حديث1931، 1932)ومسلم كتاب الحيض باب استحباب استعمال المغتسلة من الحيض فرصة من مسك رقم 332.
(2) أخرجه البخاري - كتاب الحيض - باب دلك المرأة نفسها إذا تطهرت من الحيض (حديث314).
(3) أخرجه البخاري - كتاب التفسير - باب [فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ] (حديث4970).
(4) أخرجه مسلم - كتاب صلاة المسافرين - باب إسلام عمرو بن عبسة (حديث832).

r ، فنسمع منه الحديث، فإذا قمنا تذاكرنا فيما بيننا حتى نحفظه [1]، وعن علي بن أبي طالب **t** قال: تزاوروا وتدارسوا الحديث ولا تتركوه يدرس[2].

5 - من عناية الصحابة **y** بالسنة أنهم كانوا ينقلون أقوال النبي **r** كما سمعوها منه دون تحريف ولا تبديل، فلا يحدثون بشيء إلا وهم واثقون من صحته عن رسول الله **r** ، لا سيما وأنهم يعرفون الوعيد الشديد الذي سمعوه من رسول الله **r** من الكذب عليه (من كذب عليّ فليتبوأ مقعده من النار)[3]، وقوله **r** : "كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع"[4]، وقوله **r** : "من حدث عني حديثاً يرى أنه كذبٌ فهو أحد الكاذبين"[5].

وعن أنس **t** قال: لولا أن أخشى أن أخطئ لحدثتكم بأشياء سمعتها من رسول الله **r** ، لكنه قال: "من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار" [6].

وعن الشعبي وابن سيرين: أن ابن مسعود كان إذا حدث عن رسول الله **r** في الأيام تربّد وجهه، وقال: وهكذا أو نحوه، وهكذا أو نحوه [7].

وقال عبد الرحمن بن أبي ليلى: أدركت مائة وعشرين من الأنصار من أصحاب محمد **r** ما منهم أحدٌ يحدث بحديث إلا ودَّ أنَّ أخاه كفاه إياه، ولا يستفتى عن شيء إلا ودَّ أنَّ أخاه كفاه إياه[8].

وعن السائب بن يزيد قال: خرجت مع سعد إلى مكة فما سمعته يحدث حديثاً عن رسول الله **r** حتى رجعنا إلى المدينة[9].

وكان الصحابة **y** يتشددون مع الآخرين الذين يتلقون عنهم الحديث كما في حديث البراء بن عازب قال: ما كل الحديث سمعناه من رسول الله **r** كان يحدثنا أصحابنا، وكنا مشتغلين في رعاية الإبل وأصحاب رسول الله **r** كانوا يطلبون ما يفوتهم سماعه من رسول الله **r** فيسمعونه من أقرانهم، وممن هو أحفظ منهم، وكانوا يشددون على من يسمعون منه[10].

ومن مظاهر تشددهم مع الآخرين أنهم كانوا يستحلفون راوي الحديث عن رسول الله **r** دون اعتبار منزلته ولا مكانته، فقد روى علي بن أبي طالب **t** حديثاً عن رسول الله **r** فقام إليه

---

(1) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ص 236.
(2) المصدر السابق.
(3) حديث متواتر، أخرجه البخاري - كتاب العلم- باب إثم من كذب على النبي **r** (حديث106,108,110) من حديث أبي هريرة، ومسلم - المقدمة - باب تغليظ الكذب على رسول الله **r** (حديث1 -4).
(4) أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه 1 /10 من حديث أبي هريرة.
(5) أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه 1 /9 من حديث المغيرة بن شعبة.
(6) أخرجه أحمد في المسند 20 /166، والدارمي - باب اتقاء الحديث عن النبي **r** والتثبت فيه (حديث241). وإسناده حسن.
(7) أخرجه الدارمي - باب من هاب الفتيا مخافة السقط - (حديث279).
(8) أخرجه الدارمي - المقدمة - (حديث137)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (حديث2201).
(9) أخرجه ابن ماجه - باب التوقي في الحديث عن رسول الله **r** - (حديث26)، والدارمي - باب من هاب الفتيا مخافة السقط - (حديث137).
(10) معرفة علوم الحديث للحاكم ص 14.

عبيدة السلماني، فقال: يا أمير المؤمنين، ألله الذي لا إله إلا هو، لسمعت هذا الحديث من رسول الله r ؟ فقال: إي، والله الذي لا إله إلا هو، حتى استحلفه ثلاثا، وهو يحلف له [1].

6 - من حرص الصحابة y على السنة والعناية بها، كتابتهم للحديث، فقد كانت جهودهم y هي الأساس الأول في تدوين السنة وحفظها وأدائها كما هي من غير تحريف ولا تبديل، وهي الأساس في نشر رسالة الإسلام وترسيخ العقيدة وحماية السنة من كل ما يشوبها، وهذا كان منهجاً انتهجه الصحابة y ثابتاً، خلافاً للدعاوى التي ادعاها المستشرقون ومن شاكلهم [2]، لا سيما بعد نسخ التحريم الذي فرضه رسول الله r على الكتابة في بداية نزول الوحي[3].

ومن الذين كتبوا عن رسول الله r من الصحابة y : عبد الله بن عمرو بن العاص كتب صحيفة سماها (الصادقة) (4)، وكتاب علي بن أبي طالب t وفيها أسنان الإبل ، وشيء من الجراحات، وقوله r : "المدينة حرمٌ ما بين عير وثور..." (5)، و عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - وصحيفة جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - وغيرهم كثير (6).

7 - من حرص الصحابة y بالسنة والعناية بها، الرحلة في طلب الحديث، فبعد وفاة رسول الله r تفرق الصحابة y في الأمصار وذلك بعد الفتوحات، وحملوا ما معهم من السنة لذا احتيج للرحلة في طلب هذه السنة، امتثالاً لقوله تعالى [فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ] [التوبة:122]

وقوله r : "من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهَّل الله له به طريقاً إلى الجنة" [7].

لذا كانت الرحلة عاملاً مهماً من عوامل نقل الحديث على منهج دقيق، صيانة من التحريف والتبديل، فرحل كثير من الصحابة y لسماع الأحاديث من الذين هي عندهم[8]، فقد رحل جابر بن عبد الله إلى عبد الله بن أنيس في الشام وأخذ في الطريق شهراً ليسمع حديثاً واحداً لم يبق أحدٌ يحفظه غير أنيس[9]، ورحل أبو أيوب الأنصاري إلى عقبة بن عامر بمصر، فلما لقيه قال: حدِّثنا ما سمعته من رسول الله r في ستر المسلم لم يبق أحدٌ سمعه غيري وغيرك، فلما حدَّثه ركب أبو أيوب راحلته وانصرف عائداً إلى المدينة ولم يحل رحله[10].

(1) أخرجه مسلم - كتاب الزكاة - باب التحريض على قتل الخوارج (حديث1066).

(2) تكلم على هذا الشبهة ورد عليها جماعة من العلماء المعاصرين منهم الدكتور مصطفى السباعي في كتاب (السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي 122 - 126و 181)، والدكتور محمد عجاج الخطيب في كتابه (السنة قبل التدوين)، والدكتور نور الدين عتر في كتابه (منهج النقد في علوم الحديث)، وغيرهم.

(3) جمع العلماء بين أحاديث الإذن والنهي عن الكتابة قديماً ذكرها الخطيب البغدادي في كتابه (تقييد العلم) وناقش هذه المسألة الدكتور محمد مصطفى الأعظمي في كتابه (دراسات في الحديث النبوي 1 / 76 - 97).

(4) فتح الباري 1 / 85، الطبقات الكبرى 2/ 285.

(5) أخرجه البخاري - كتاب العلم - باب كتابة العلم (حديث111) ومسلم رقم 1370.

(6) أشار إلى هذه الكتابات الدكتور مصطفى السباعي، في كتابه (السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي 77). وغيره

(7) أخرجه مسلم - كتاب الذكر والدعاء - باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر (حديث2699) من حديث أبي هريرة.

(8) قسمهم الرامهرمزي على طبقات تبعاً لكثرة البلاد التي رحلوا إليها وقلتها في كتابه (المحدث الفاصل ص 229).

(9) ترجم به البخاري في كتاب العلم من صحيحه، باب الخروج في طلب العلم 1 /26، وأخرجه الخطيب في كتابه الرحلة في طلب العلم بسنده ص 109 (حديث31)،

(10) أخرجه الخطيب البغدادي في الرحلة في طلب الحديث ص 118 (حديث34)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله 1 / 392 (حديث567).

هكذا كانت عناية خير القرون **y** بالسنة النبوية المطهرة في حياته **r** وبعد وفاته اقتداءً تاماً ووقوفاً عند حدود أمره ونهيه، وحرصاً على تعلّم سنته **r**.

الفصل الثاني: اختلاف الصحابة في فهم بعض مسائل السنة ، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: تعريف الخلاف لغة واصطلاحاً وأنواعه.

المبحث الثاني: اختلاف الصحابة واجتهاداتهم في عهد رسول الله **r**.

المبحث الثالث: اختلاف الصحابة في فهم بعض مسائل السنة بعد وفاة الرسول **r**.

المبحث الأول: تعريف الخلاف لغة واصطلاحاً وأنواعه.

الخلاف لغةً: مصدر خالف، كما أن الاختلاف مصدر اختلف، والخلاف هو: المضادة، وقد خالفه مخالفة وخلافاً، وتخالف الأمران واختلفا، لم يتفقا، وكل ما لم يتساوَ فقد تخالف واختلف[1].

والخلاف والاختلاف في اللغة: ضد الاتفاق، وهو أعم من الضد، قال الراغب الأصفهاني: الاختلاف والمخالفة: أن يأخذ كل واحد طريقاً غير طريق الآخر في حاله أو قوله، والخلاف أعم من الضد؛ لأن كل ضدين مختلفان، وليس كل مختلفين ضدين[2].

فمثلاً: السواد والبياض ضدان ومختلفان، أما الحمرة والخضرة فمختلفان وليسا ضدين، والخلاف أعم من الضدية؛ لأنه يحمل معنى الضدية، ومعنى المغايرة مع عدم الضدية[3].

الخلاف في الاصطلاح: الاختلاف والمخالفة: أن يأخذ كل واحد طريقاً غير طريق الآخر في حاله أو قوله، ولما كان الاختلاف بين الناس في القول قد يقتضي التنازع، استعير ذلك للمنازعة والمجادلة، قال تعالى: **[فَاخْتَلَفَ الأَحْزَابُ مِنْ بَيْنِهِمْ]** [مريم:37]، وقوله تعالى: **[وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ...]** [هود:118] [4].

وعليه فيكون الخلاف والاختلاف في الاصطلاح هو: أن يذهب كل واحد إلى خلاف ما ذهب إليه الآخر[5].

أنواع الإختلاف في السنة :

النوع الأول: اختلاف تنوع: كاختلاف في صفة الأذان والإقامة والاستفتاح وصلاة الخوف وتكبيرات العيد ونحو ذلك وهذا النوع من الاختلاف يأتي على وجوه منها:

أن يكون القولان أو الفعلان مشروعين كالقراءات، ومنها ما يكون الاختلاف القولي في اللفظ دون المعنى، ومنها ما يكون كل واحد من الأقوال غير الآخر لكن لا تنافي بينهما وهما قولان صحيحان، وهذا النوع من الاختلاف ليس مذموماً .

النوع الثاني: اختلاف تضاد: وهو أن يتنافى القولان من كل وجه وهو أن يكون في الأصول والفروع، وهذا النوع هو أكثر أنواع الاختلاف وأعظمها خطراً، وذلك كالاختلاف في القدر

(1) لسان العرب 9 /90.
(2) مفردات غريب القرآن ص 315.
(3) أدب الاختلاف في مسائل العلم والدين ص 8 .
(4) مفردات غريب القرآن ص 315.
(5) المصباح المنير 1 / 178.

والصفات والصحابة ونحو ذلك في باب الأصول والاختلاف بالتبديع وعدمه في باب الفروع، هذا وقد جاءت السنة بإقرار اختلاف التنوع مثل إقراره r للصحابة في فهمهم لقوله r : " لا يصلينّ أحد العصر إلا في بني قريظة"[1].

وجاءت السنة بذم اختلاف التضاد كما في حديث عبد الله بن رباح الأنصاري عن ابن عمر أن رسول الله r قال: " إنما هلك من كان قبلكم من الأمم باختلافهم في الكتاب"[2].
وللإستزادة في هذا الموضوع يراجع كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه اقتضاء الصراط المستقيم[3].

المبحث الثاني: اختلاف الصحابة واجتهاداتهم في عهد رسول الله r .

كان النبي r هو المرجع الوحيد للصحابة y حال اختلافهم يرجع إليه الجميع باتفاق، فكان r مردهم في كل خلاف ينشب بينهم ، وهاديهم من كل حيرة يقعون فيها، فيبين لهم وجه الحق فيه، وربما يكونون خارج المدينة النبوية فيقع بينهم خلاف في مسألة لا يجدون فيها نصاً ، فتختلف اجتهاداتهم، أو يختلفون في فهم آية أو حديث، فإذا عادوا إلى المدينة والتقوا برسول الله r سألوه عما اختلفوا فيه، أو ما فهموه من النصوص، أو ما اجتهدوا فيه، فيبين لهم r وجه الحق والصواب ، فيرتفع بذلك خلافهم y .
ومن أمثلة ذلك:

1 - حديث ابن عمر أن النبي r قال يوم الأحزاب: "لا يصلينّ أحد العصر إلاّ في بني قريظة " فأدرك بعضهم العصر في الطريق، فقال بعضهم: لا نصلي حتى نأتيها، أي: ديار بني قريظة، وقال بعضهم: بل نصلي، لم يرد منا ذلك. فُذكر للنبي r ، فلم يعنف واحداً منهم [4].

قال الإمام النووي: وأما اختلاف الصحابة y في المبادرة بالصلاة عند ضيق وقتها وتأخيرها، فسببه أن أدلة الشرع تعارضت عندهم بأن الصلاة مأمور بها في الوقت، مع أن المفهوم من قول النبي r "لا يصلين أحد الظهر أو العصر إلا في بني قريظة" المبادرة بالذهاب إليهم، وأن لا يشتغل عنه بشيء، لا أن تأخير الصلاة مقصود في نفسه من حيث أنه تأخير، فأخذ بعض الصحابة بهذا المفهوم نظراً إلى المعنى لا إلى اللفظ، فصلوا حين خافوا فوت الوقت وأخذ آخرون بظاهر اللفظ وحقيقته فأخروها، ولم يعنف النبي r واحداً من الفريقين لأنهم مجتهدون، ففيه دلالة لمن يقول بالمفهوم والقياس ومراعاة المعنى ولمن يقول بالظاهر أيضاً [5].

---

(1) وسيأتي تخريج الحديث والكلام عنه في المبحث التالي.
(2) وسيأتي تخريج الحديث والكلام عنه في المبحث التالي.
(3) 1 / 148 - 151.
(4) أخرجه البخاري - كتاب الخوف - باب صلاة الطالب والمطلوب راكبا وإيماء (حديث946) من حديث ابن عمر، ومسلم - كتاب الجهاد والسير - باب المبادرة بالغزو، وتقديم أهم الأمرين المتعارضين (حديث1770).
(5) شرح صحيح مسلم 12 / 98.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -: فالأولون: تمسكوا بعموم الخطاب فجعلوا صورة الفوات داخلة في العموم، والآخرون: كان معهم من الدليل ما يوجب خروج هذه الصورة عن العموم فإن المقصود المبادرة إلى القوم، وهي مسألة اختلف فيها الفقهاء اختلافا مشهوراً: هل يخص العموم بالقياس ؟ ومع هذا فالذين صلوا في الطريق كانوا أصوب[1].

قال الإمام ابن حجر: قال القرطبي: واختلافهم في ذلك كاختلافهم في قوله لهم "لا يصلينّ أحد العصر إلا في بني قريظة" فتخوف ناس فوت الوقت، فصلوا وتمسك آخرون بظاهر الأمر، فلم يصلوا فما عنف أحداً منهم من أجل الاجتهاد المسوغ والمقصد الصالح والله أعلم [2].

قال الحافظ العيني - رحمه الله - لم يعنف الشارع واحداً منهما لأنهم مجتهدون، ففيه دليل لمن يقول بالمفهوم والقياس ومراعاة المعنى، ولمن يقول بالظاهر أيضاً .. وقال الداودي: فيه أن المتؤول إذا لم يبعد في التأويل ليس بمخطىء وأن السكوت على فعل أمر كالقول بإجازته[3].

فهذا الحديث نص صحيح سمعه الصحابة **y** من رسول الله **r**، ثم اختلفوا في فهمه ومعناه على قولين: أحدهما: راعى ظاهر اللفظ، والآخر: راعى المعنى، وكل واحد من الفريقين مجتهد مأجور، ولما علم النبي **r** بمجموع أقوالهم لم يزد قولاً ثالثاً، ولو كان الحق في فهم الحديث عنه خارجاً عن مجموع أقوالهم لبلّغه **r** لأنه لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة؛ كما أنه **r** لا يقر الصحابة على خطأ، ولا يقال إنه سكت لأنهم مجتهدون وإن أخطؤوا؛ لأن سكوته **r** عن تخطئتهم من جهة الاجتهاد لا يستلزم سكوته عن بيان وجه الحق في فهم الحديث فُعلم من سكوته **r** وعدم تعنيفه واحداً من الفريقين أمران:

أحدهما: أن المجتهد لا يُعنَّف. الثاني: أن وجه الحق في فهم حديثه **r** موجود في مجموع أقوال الصحابة **y** وهو المطلوب[4].

2 - ومن أمثلة ذلك حديث عمرو بن العاص قال: احتلمت فى ليلة باردة فى غزوة ذات السلاسل [5]، فأشفقت إن اغتسلت أن أهلك، فتيممت، ثم صليت بأصحابى الصبح، فذكروا ذلك للنبى **r** فقال: " يا عمرو صليت بأصحابك وأنت جنب ". فأخبرته بالذى منعنى من الاغتسال، وقلت: إنى سمعت الله يقول: **[وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا]** [النساء 29] فضحك رسول الله **r** ولم يقل شيئا [6].

وهذا أيضاً نص صريح على اجتهاد الصحابة **y** فيما يطرأ لهم من قضايا ومسائل واختلافهم في فهم النصوص من القرآن والسنة، واحتكامهم في خلافاتهم للرسول **r** ليوضح لهم الحق ويرشدهم إلى الصواب.

---

(1) رفع الملام عن الأئمة الأعلام ص 39.
(2) فتح الباري 1 / 209.
(3) عمدة القاري شرح صحيح البخاري 6 / 265.
(4) حجية الصحابة في مسائل أصول الدين ص 453 - 454 بتصرف.
(5) ذات السُلاسِل: هو بضم السين الأولى وكسر الثانية: ماء بأرض جذام، وهي وراء وادي القرى، وبه سميت الغزوة وكانت سنة ثمان من الهجرة . النهاية في غريب الحديث 2 / 389 ، القاموس المحيط ص 1016.
(6) أخرجه أبو داود - كتاب الطهارة - باب إذا خاف الجنب البرد أيتيمم ؟ (حديث334). وأخرجه الحاكم في المستدرك (حديث629).

3 - وقد يختلف الصحابة الكرام y في طريقين مشروعين، فيسلك كل واحد منهما طريقاً يخالف فيه الآخر، وهذا النوع من الاختلاف ليس مذموماً بل هم من اختلاف التنوع وليس اختلاف التضاد، فالخلاف فيه مستساغ طالما هو في حدود النص ولا يدعو إلى قطيعة وتنازع.

ومن أمثلة ذلك حديث أبي سعيد الخدري قال: خرج رجلان في سفر، فحضرت الصلاة وليس معهما ماء، فتيمما صعيداً طيباً فصليا، ثم وجدا الماء في الوقت، فأعاد أحدهما الصلاة والوضوء ولم يعد الآخر، ثم أتيا رسول الله r فذكرا ذلك له، فقال للذي لم يعد: "أصبت السنة، وأجزأتك صلاتك". وقال للذي توضأ وأعاد: "لك الأجر مرتين" [(1)].

4 - بل إن الصحابة الكرام y كانوا يجتهدون في فهم الآية من القرآن فيخطئون فهمها، ويصوب لهم رسول r فهمهم واجتهادهم؛ كما فعل عدي بن حاتم وجماعة من الصحابة y لما اعتقدوا أن قول الله تعالى **[حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ]** [البقرة 187] معناه: الحبال البيض والسود.

فعن عدي بن حاتم t قال: لما نزلت: **[حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ]** [البقرة 187] من الفجر قال له عدي بن حاتم: يا رسول الله، إني أجعل تحت وسادتي عقالَيْن: عقالا أبيض وعقالا أسود، أعرف الليل من النهار، فقال رسول الله r: "إن وسادتك لعريض، إنما هو سواد الليل، وبياض النهار"[(2)].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: فأشار إلى عدم فقهه لمعنى الكلام، ولم يرتب على هذا الفعل ذم من أفطر في رمضان، وإن كان من أعظم الكبائر بخلاف الذين أفتوا المشجوج في البرد بوجوب الغسل فاغتسل فمات؛ فإنه قال: "قتلوه، قتلهم الله، هلا سألوا إذ لم يعلموا ؟ إنما شفاء العي السؤال" [(3)]، فإن هؤلاء أخطئوا بغير اجتهاد؛ إذ لم يكونوا من أهل العلم.

---

(1) أخرجه أبو داود - كتاب الطهارة - باب في المتيمم يجد الماء بعد ما يصل في الوقت (حديث338). والنسائي كتاب الغسل والتيمم - باب التيمم لمن لم يجد الماء بعد الصلاة (حديث431). والحاكم في المستدرك (حديث632) وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود برقم 338.

(2) أخرجه البخاري - كتاب تفسير القرآن - باب قوله تعالى [وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنَ الفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ وَلاَ تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي المَسَاجِدِ] (حديث4509). وأخرجه مسلم - كتاب الصيام - باب باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر، وأن له الأكل وغيره حتى يطلع الفجر...(حديث1090).

(3) أخرجه أبو داود - كتاب الطهارة - باب في المجروح يتيمم (حديث336)، من حديث الزبير بن خريق عن عطاء عن جابر قال: خرجنا في سفر، فأصاب رجلاً منا حجر في رأسه، ثم احتلم. فسأل أصحابه: هل تجدون لي رخصة التيمم؟ فقالوا: ما نجد لك رخصة..الحديث، وسنده منقطع. رواه الدارقطني - كتاب الطهارة - باب جواز التيمم لصاحب الجراح مع استعمال الماء وتعصيب الجرح (حديث729)، وابن ماجة - كتاب الطهارة وسننها - باب في المجروح تصيبه الجنابة، فيخاف على نفسه إن اغتسل (حديث572)، ورواه أبو داود أيضا من حديث الأوزاعي، عن عطاء عن ابن عباس، وهو الصواب - كتاب الطهارة - باب في المجروح يتيمم (حديث337). ورواه الحاكم (حديث 585)، وابن خزيمة - كتاب الوضوء - باب الرخصة في التيمم للمجدور والمجروح، وإن كان الماء موجودا إذا خاف إن ماس الماء البدن التلف أو المرض أو الوجع المؤلم (حديث273)، ، وابن حبان (حديث 1314) من حديث الوليد بن عبيد بن أبي رباح، عن عمه عطاء، عن ابن عباس مرفوعاً، قال الحاكم: هذا حديث صحيح فإن الوليد بن عبيد الله هذا ابن أخي عطاء بن أبي رباح، وهو قليل الحديث جدا.

قلت: والحديث يتقوى بطرقه وحسنه الألباني في صحيح سنن أبي داود رقم 336و337.

وكذلك لم يوجب على أسامة بن زيد قودا ولا دية ولا كفارة، لما قتل الذي قال: لا إله إلا الله في غزوة الحُرَقَات [1]، فإنه كان معتقداً جواز قتله، بناء على أن هذا الإسلام ليس بصحيح مع أن قتله حرام. [2].

5 - ومن الخلاف الذي نهى عنه **r** الصحابة الكرام **y** بل نهى عنه أمته كلها الخلاف المذموم وهو خلاف التضاد الذي يؤدي إلى قطيعة فتدابر فهلاك فهذا مما نهى عنه النبي **r** وحذر منه بقوله "ذروني ما تركتكم، فإنما هلك أهل الكتاب قبلكم - أو من كان قبلكم - بكثرة اختلافهم على أنبيائهم، وكثرة سؤالهم، فانظروا ما أمرتكم به، فاتبعوه ما استطعتم، وما نهيتكم عنه فدعوه أو ذروه " [3]. وحديث عبد الله بن عمرو، قال: هجّرتُ إلى **r** يوماً، قال: فسمعَ أصوات رجلين اختلفا في آية، فخرج علينا رسول الله **r** ، يُعرف في وجهه الغضب، فقال: "إنما هلك من كان قبلكم، باختلافهم في الكتاب" [4].

ومن أمثلة ذلك أيضاً ما رواه عبد الله بن مسعود **t** ، قال: أقرأني رسول الله **r** سورة الرحمن، فخرجت إلى المسجد عشيّة، فجلس إليّ رهط، فقلت لرجل: اقرأ عليّ. فإذا هو يقرأ أحرفاً لا أقرؤها، فقلت: من أقرأك ؟ فقال: أقرأني رسول الله **r** فانطلقنا حتى وقفنا على النبي **r** ، فقلت: اختلفنا في قراءتنا. فإذا وجه رسول الله **r** فيه تغيرٌ، ووجَدَ في نفسه حين ذكرت الاختلاف، فقال: "إنما هلك من قبلكم بالاختلاف" فأمر عليّاً فقال: إن رسول الله **r** يأمركم أن يقرأ كل رجل منكم كما عُلِّم، فإنما أهلك من قبلكم الاختلاف، قال فانطلقنا وكل رجل منا يقرأ حرفاً لا يقرأ صاحبه [5].

المبحث الثالث: اختلاف الصحابة في فهم بعض مسائل السنة بعد وفاة الرسول r .

بعث الله محمدا **r** بدين خاتم، وشريعة حاكمة، وجعل نبيه **r** هو ترجمان الشريعة، وصحابته الكرام **y** من بعده؛ لذا اهتم الصحابة **y** بأحاديث الرسول **r** واحتاطوا في تحملها وأدائها، فأدوها نقية خالية من الخطأ والتحريف لم تشبْها أدنى شائبة، وقد تفرق الصحابة **y** في الآفاق والأمصار دعاة ومجاهدين، فاستجد لهم من القضايا ما لم يكن على عهد رسول الله **r** ، دعتهم لأن ينظروا حكم الله فيها، فكان لكل منهم نظر وطريق أدى إلى اختلافهم في فهم

(1) أخرجه البخاري - كتاب المغازي - باب بعث النبي **r** أسامة بن زيد إلى الحرقات من جهينة (حديث 4269). ومسلم كتاب الإيمان باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله رقم 96 كلاهما عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما، قال: بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الحرقة، فصبحنا القوم فهزمناهم، ولحقت أنا ورجل من الأنصار رجلا منهم، فلما غشيناه، قال: لا إله إلا الله فكف الأنصاري فطعنته برمحي حتى قتلته، فلما قدمنا بلغ النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: "يا أسامة، أقتلته بعد ما قال لا إله إلا الله" قلت: كان متعوذا، فما زال يكررها، حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم.

الحُرَقات: بضم الحاء وفتح الراء نسبة إلى الحُرَقة واسمه جهيش بن عامر بن جهينة تسمى الحُرَقة لأنه حرق قوما بالقتل فبالغ في ذلك، وكانت الغزوة سنة سبع أو ثمان وأميرها غالب بن عبيد الله الكلبي وقيل أسامة بن زيد والذي قتله أسامة اسمه: مرداس بن نهيك؟ فتح الباري لابن حجر 7 / 517 — 518.

(2) رفع الملام عن الأئمة الأعلام ص 40

(3) أخرجه أحمد في المسند (حديث9887) والبخاري كتاب الاعتصام باب الاقتداء برسول الله **r** رقم 7288 واللفظ لأحمد من حديث أبي هريرة **t** .

(4) أخرجه مسلم -كتاب العلم- باب النهي عن اتباع متشابه القرآن، والتحذير من متبعيه، والنهي عن الاختلاف في القرآن (حديث 2666) من حديث عبد الله بن عمرو.

(5) أخرجه ابن حبان (حديث 747).

النصوص تبعًا لما تحتمله من أوجه الدلالة على المعنى، وتبعًا لاختلاف قدراتهم على الفهم والاستنباط،

وقبل أن نورد نماذج من الأمثلة في اختلاف الصحابة في فهم بعض مسائل السنة نريد أن ننبّه على مسألة هامة، ألا وهي ما يرد في بعض كلام الصحابة **y** من لفظ (كذب - كذبت) في معرض كلام صحابي على كلام صحابي آخر مما يُتوهم فيه الكذب الذي هو ما خالف الحقيقة، وليس معنى هذا أنهم كانوا يكذّبون ناقل الحديث، فلم يثبت عن أحدهم أنه رمى أخاه بالكذب على رسول الله **r**، وإنما كانوا يخشون الخطأ في نقل الحديث فلا يؤدونه كما سُمع من رسول الله **r** إذاً قولهم (كذب - كذبت) إنما هو جار مجرى كلام العرب بمعنى (أخطأت).

قال ابن منظور: وقد استعملت العرب الكذب في موضع الخطأ؛ وأنشد بيت الأخطل: كذبتْك عينك أم رأيت بواسط.

وقال ذو الرمة: وما في سمعه كذب.

وفي حديث عروة، قيل له: إن ابن عباس يقول إن النبي **r** لبث بمكة بضع عشرة سنة، فقال: كذب، أي أخطأ [(1)].

ومن هذا أن سبيعة بنت الحارث، تعالت من نفاسها بعد وفاة زوجها بأيام، فمرّ بها أبو السنابل، فقال: إنك لا تحلين حتى تمكثي أربعة أشهر وعشرا، فذكرت ذلك لرسول الله **r**

فقال: "كذب أبو السنابل ليس كما قال، قد حللت فانكحي"[(2)].

وروي عن أبى الدرداء **t** : أنه خطب فقال : من أدركه الصبح فلا وتر له. فُذكر ذلك لعائشة - رضى الله عنها - فقالت : كذب أبو الدرداء كان النبى **r** يصبح فيوتر [(3)].

وعن عمرو بن دينار قال: سألت عروة بن الزبير كم أقام النبي **r** بمكة ؟ قال: عشراً، قلت: إن ابن عباس يزعم أنه أقام بضع عشرة، قال: كذب ابن عباس، قال: فمقته[(4)].

وسماه كذباً؛ لأنه يشبهه في كونه ضد الصواب، كما أن الكذب ضد الصدق، وإن افترقا من حيث النية والقصد.

وروى عروة بن الزبير بن العوام - قال: قال لي أبي الزبير: أدنني من هذا اليماني - يعني أبا هريرة - فإنه يكثر الحديث عن رسول الله **r**، قال: فأدنيته منه، فجعل أبو هريرة يحدث، وجعل الزبير يقول: صدق، كذب صدق، كذب.

قال: قلت يا أبت ما قولك صدق كذب ؟ قال: يا بني أمّا أن يكون سمع هذه الأحاديث من رسول الله **r** فلا أشك، ولكن منها ما يضعه على مواضعه، ومنها ما وضعه على غير مواضعه [(1)].

---

(1) لسان العرب مادة (كذب) 1 / 709.
(2) أخرجه البخاري رقم 5318ومسلم رقم 1484.
(3) أخرجه عبد الرزاق (حديث 4603)، والبيهقي في السنن الكبرى – كتاب الصلاة - باب من أصبح ولم يوتر فليوتر ما بينه وبين أن يصلى الصبح (حديث4696).
(4) أخرجه النسائي في السنن الكبرى (حديث 4197).

ومن ذلك أن أسماء بنت عميس كانت هاجرت إلى الحبشة فيمن هاجر، فقال لها عمر t : سبقناكم بالهجرة، فنحن أحق برسول الله t منكم، فغضبت وقالت: كذبت يا عمر، كلا والله كنتم مع رسول الله r يطعم جائعكم، ويعظ جاهلكم، وكنا في دار أو في أرض البعداء البغضاء في الحبشة، وذلك في الله وفي رسوله، وأيم الله لا أطعم طعاماً ولا أشرب شراباً، حتى أذكر ما قلت لرسول الله r ، ونحن كنا نؤذى ونخاف، وسأذكر ذلك لرسول الله r ، وأسأله، ووالله لا أكذب ولا أزيغ ولا أزيد على ذلك، قال: فلما جاء النبي r قالت يا نبي الله: إن عمر قال كذا وكذا فقال رسول الله r : "ليس بأحق بي منكم وله ولأصحابه هجرة واحدة، ولكم أنتم أهل السفينة هجرتان" [2].

قال ابن تيمية: إن الكذب كانوا يطلقونه بإزاء الخطأ، كقول عبادة: كذب أبو محمد، لما قال: الوتر واجب، وكقول ابن عباس: كذب نوف لما قال: صاحب الخضر ليس موسى بني إسرائيل [3].

وقال ابن القيم: الكذب يراد به أمران: أحدهما الخبر غير المطابق لمخبره، وهو نوعان: كذب عمد، وكذب خطأ، فكذب العمد معروف، وكذب الخطأ ككذب أبي السنابل بن بعكك في فتواه للمتوفى عنها إذا وضعت حملها أنها لا تحل حتى تتم لها أربعة أشهر وعشرا، فقال النبي r : "كذب أبو السنابل"، ومنه قوله:"كذب من قالها" لمن قال: حبط عمل عامر؛ حيث قتل نفسه خطأ، ومنه قول عبادة بن الصامت: كذب أبو محمد؛ حيث قال: الوتر واجب، فهذا كله من كذب الخطأ، ومعناه أخطأ قائل ذلك [4].

بل كان الصحابة الكرام عدول بتعديل الله لهم لا يكذبون ولا يكذّب بعضهم بعضاً يقول البراء بن عازب t : ليس كلنا كان يسمع حديث رسول الله r كانت لنا ضيعة وأشغال، ولكن الناس لم يكونوا يكذبون يومئذ، فيحدث الشاهد الغائب[5].

وقال أنس t : والله ما كل ما نحدثكم به سمعناه من رسول الله r ، ولكن كان يحدث بعضنا بعضاً، ولا يتهم بعضنا بعضا[6].

أمثلة اختلاف الصحابة y في فهم بعض نصوص السنة:

***مثال الاختلاف في فهم النصوص:**

1- المثال الأول:

عن أبي بردة عن أبيه قال: لما أصيب عمر t جعل صهيب يقول: واأخاه، فقال عمر: أما علمت أن النبي r قال: "إن الميت ليعذب ببكاء الحي"[7].

---

(1) تاريخ دمشق 67 / 356، والبداية والنهاية 11 / 357.
(2) أخرجه مسلم – كتاب فضائل الصحابة –باب من فضائل جعفر بن أبي طالب وأسماء بنت عميس وأهل سفينتهم y (حديث2502).
(3) الفتاوى الكبرى لابن تيمية 32 / 266.
(4) مدارج السالكين 1 / 278.
(5) المحدث الفاصل ص 235 ، الحاكم في المستدرك (حديث438)، الكفاية للخطيب البغدادي ص 385 ،
(6) الحاكم في المستدرك (حديث6458)، الكفاية للخطيب البغدادي ص 385.
(7) أخرجه البخاري - كتاب الجنائز -باب قول النبي r "يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه إذا كان النوح من سنته (حديث1290)، ومسلم – كتاب الجنائز – باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه (حديث 927).

فقد روى عمر t هذا الحديث عن رسول الله r ، وفهم منه أن ذلك عام، وأن التعذيب بسبب بكاء الأهل على الميت.

وكذلك رواه عبد الله بن عمر – رضي الله عنهما – فعن عبد الله بن أبي مليكة قال: توفيت ابنة لعثمان بن عفان بمكة، قال: فجئنا لنشهدها، قال: فحضرها ابن عمر وابن عباس، قال: وإني لجالس بينهما، قال: جلست إلى أحدهما، ثم جاء الآخر، فجلس إلى جنبي، فقال عبد الله بن عمر لعمرو بن عثمان: وهو مواجهه ألا تنهى عن البكاء، فإن رسول الله r قال: "إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه"[1] .

وقد أنكرت عليهما عائشة – رضي الله عنها – قالت: إنما قال النبي r في يهودية أنها تعذب وهم يبكون عليها، يعني تعذب بكفرها في حال بكاء أهلها[2]، لا بسبب البكاء، واحتجت بقوله تعالى **[أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى]** [النجم 38] ولم تتهم عمر ولا ابنه عبد الله – رضي الله عنهما ـ أنهما كذبا في الحديث عن رسول الله r ، بل صرحت بنفي الكذب عنهما؛ حتى لا يُظن أنها اختلفت معهما بسبب ذلك، فقالت: إنكم لتحدثوني عن غير كاذبين ولا مكذبين، ولكن السمع يخطئ[3].

وهذا يدل على أن من الصحابة y من يعتمد عرض الحديث على كتاب الله، كما قالت عائشة –رضي الله عنها: وحسبكم القرآن **[أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى]**[النجم 38].

2 - **المثال الثاني:**

قال أبو هريرة t : "لما توفي رسول الله r ، وكان أبو بكر t ، وكفر من كفر من العرب، فقال عمر: فكيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله r : "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلاّ الله. فمن قالها فقد عصم مني ماله ونفسه إلاّ بحقها وحسابه على الله تعالى" فقال أبو بكر: والله لأقاتلن من فرّق بين الصلاة والزكاة، فإن الزكاة حق المال، والله لو منعوني عناقاً كانوا يؤدونها لرسول الله r لقاتلتهم على منعها. قال عمر: فوالله ما هو إلاّ أن قد شرح الله صدر أبي بكر t للقتال فعرفت أنه الحق "[4].

قال ابن زيد: افترضت الصلاة والزكاة جميعاً لم يفرق بينهما وقرأ: **[فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَنُفَصِّلُ]** [التوبة 11] وأبى أن يقبل الصلاة إلاّ بالزكاة، وقال : رحم الله أبا بكر ما كان أفقهه ـ يريد بذلك إصراره على مقاتلة من فرق بين الصلاة والزكاة [5]. وكان سبب الخلاف بين أبي بكر وعمر -رضي الله عنهما- أن عمر t ، ومن معه أخذوا بظاهر لفظ حديث النبي r " أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني

---

(1) أخرجه مسلم – كتاب الجنائز – باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه (حديث 928).
(2) رواه أبو داود في كتاب الجنائز باب في النوح رقم 3129و ابن حبان (حديث3123).
(3) أخرجه أحمد (حديث288).
(4) أخرجه البخاري - كتاب الزكاة- باب وجوب الزكاة (حديث1400,1399).
(5) تفسير الطبري 14 /153.

دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام، وحسابهم على الله" [1]، واعتبروا مجرد دخول الإنسان الإسلام ـ بإعلان الشهادتين ـ عاصماً لدمه وماله ومحرّماً لقتاله. أما أبو بكر **t** ، فقد تمسك بقوله **r** : "إلاّ بحقها "، واعتبر الزكاة حق المال الذي لا عصمة للنفس والمال بالإمتناع عن أدائها، كما فهم من اقتران الصلاة والزكاة في معظم آيات القرآن، وأحاديث الرسول **r** وأنه لا فرق بينهما.

قال ابن رجب: فتوهم طائفة من الصحابة أن مراده أن مجرد هذه الكلمة يعصم الدم حتى توقفوا في قتال من منع الزكاة، حتى بيّن لهم أبو بكر ورجع الصحابة إلى قوله: أن المراد: الكلمتان بحقوقهما ولوازمهما، وهو الإتيان ببقية مباني الإسلام [2].

والصحابة **y** متفقون على أن الإمتناع عن الصلاة دليل ردة، وكذلك الإمتناع عن الزكاة أيضاً دليل ارتداد حيث لم يفرق الله ولا رسوله **r** بينهما، وبذلك استطاع أبو بكر **t** أن يقنع بقية الصحابة **y** بصواب اجتهاده في وجوب قتال مانعي الزكاة، واعتبارهم مرتدين مالم يتوبوا، ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة .

واتفقت الكلمة على قتال مانعي الزكاة، كما اتفقت على قتال المرتدين ردة كاملة، ولولا هذا الموقف من الصديق **t** ثم من أصحاب رسول الله **r** لما قامت للإسلام قائمة ولنحصر الإسلام في المدينة ومكة [3].

3 - **المثال الثالث:**

عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أبيه، قال: سألت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، عن الرجل يتطيب، ثم يصبح محرما ؟ فقال: ما أحب أن أصبح محرماً أنضخ طيباً، لأن أطلى بقطران أحبّ إليّ من أن أفعل ذلك، فدخلت على عائشة -رضي الله عنها- فأخبرتها، أن ابن عمر قال: ما أحبّ أن أصبح محرماً أنضخ طيباً، لأن أطلى بقطران أحب إليّ من أن أفعل ذلك، فقالت عائشة: "أنا طيبت رسول الله **r** عند إحرامه، ثم طاف في نسائه، ثم أصبح محرما" [4].

قال ابن عبد البر[5]: ومن حجة من قال بهذا القول من طريق النظر أن الإحرام يمنع من لبس القمص والسراويلات والخفاف والعمائم ويمنع من الطيب... وكان الطيب محرماً على المحرم بعد إحرامه، كحرمة هذه الأشياء كان ثبوت الطيب عليه بعد إحرامه، وإن كان قد تطيب به قبل إحرامه كتطييه بعد إحرامه..

---

(1) أخرجه البخاري -كتاب الإيمان- باب **[**فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ**]** التوبة 5 (حديث25) من حديث ابن عمر **t** .

(2) فتح الباري لابن رجب 4 / 215-216.

(3) يراجع تفاصيل أقوال العلماء في مناظرة أبي بكر وعمر -رضي الله عنهما- في نيل الأوطار باب الحث على الزكاة والتشديد في منعها (143/4 وما بعدها)، وكتب التاريخ كالبداية والنهاية 6 / 343.

(4) أخرجه مسلم -كتاب الحج- باب الطيب للمحرم عند الإحرام (حديث1192).

(5) التمهيد 2 / 255 -256.

فثبت الخلاف في هذه المسألة بين الصحابة، ومن بعدهم، وكان عروة بن الزبير وإبراهيم النخعي وسعيد بن جبير والحسن البصري وخارجة بن زيد لا يرون بالطيب كله عند الإحرام بأساً، والحجة لمن ذهب هذا المذهب حديث عائشة قالت: "طيبت رسول الله r لحُرمه قبل أن يحرم، ولحله قبل أن يطوف بالبيت"[1] هذا لفظ القاسم بن محمد عن عائشة، ومثله رواية عطاء عن عائشة في ذلك وقال الأسود عن عائشة أنها: "كانت تطيب النبي r بأطيب ما تجد من الطيب" قالت: "حتى أني لأرى وبيص الطيب في رأسه ولحيته"[2].

وهناك أمثلة أخرى تبين لنا خلاف الصحابة y في بعض الأحاديث، لأسباب أخرى تختلف عن اختلافهم في فهم بعض النصوص، مثل فتوى الصحابي باجتهاده قبل أن يبلغه الحديث، والعمل بحديث قد نسخ، ولم يبلغ راويه ذلك النسخ، وهي كثيرة أورد أمثلة منها:

*** مثال فتوى الصحابي باجتهاده قبل أن يبلغه الحديث:**

عن عبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم عن عمرة بنت عبد الرحمن أنها أخبرته أن زياد بن أبي سفيان كتب إلى عائشة - رضي الله عنها- إن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: من أهدى هدياً حرم عليه ما يحرم على الحاج حتى ينحر هديه، قالت عمرة: فقالت عائشة -رضي الله عنها-: ليس كما قال ابن عباس أنا فتلت قلائد هدي رسول الله r بيدي، ثم قلدها رسول الله r بيديه، ثم بعث بها مع أبي، فلم يحرم على رسول الله r شيء أحله الله حتى نحر الهدي[3].

وقول ابن عباس - رضي الله عنهما- خالفه فيه مجموعة من الصحابة y منهم: ابن مسعود وعائشة وابن الزبير، بل جاء عن الزهري ما يدل على أن الأمر استقر على خالف ما قاله قال الزهري: أول من كشف العمى عن الناس وبيّن لهم السنة في ذلك عائشة زوج النبي r ... فذكر الحديث عن عروة وعمرة عنها ..وقال: فلما بلغ الناس قول عائشة هذا أخذوا بقولها وتركوا فتوى ابن عباس[4].

قال ابن التين: خالف ابن عباس، رضي الله تعالى عنه في هذا جميع الفقهاء، واحتجت عائشة بفعل رسول الله r ، وما روته في ذلك يجب أن يصار إليه، ولعل ابن عباس، رضي الله تعالى عنه، رجع عنه[5].

---

(1) أخرجه مسلم -كتاب الحج- باب الطيب للمحرم عند الإحرام (حديث1189).
(2) أخرجه البخاري –كتاب الحج - باب الطيب في الرأس واللحية (حديث5923) ومسلم كتاب الحج باب الطيب للمحرم عند احرامه .رقم 1190.
(3) أخرجه البخاري -كتاب الحج- باب من قلد القلائد بيده (حديث1700) ومسلم تحت حديث رقم 1321.
(4) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (10191).
(5) عمدة القاري 10 / 41.

*** مثال العمل بحديث قد نسخ، ولم يبلغ راويه ذلك النسخ:**

ما كان يفتي به أبو هريرة t ، ويحدث به: أنّ من أصبح جنباً فعليه أن يفطر، ولم يبلغه أن ذلك قد نسخ:

عن ابن جريج، عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أبي بكر، قال: سمعت أبا هريرة t يقص، يقول في قصصه: "من أدركه الفجر جنبا فلا يصم"، فذكرت ذلك لعبد الرحمن بن الحارث - لأبيه - فأنكر ذلك، فانطلق عبد الرحمن وانطلقت معه، حتى دخلنا على عائشة وأم سلمة -رضي الله عنهما-، فسألهما عبد الرحمن عن ذلك، قال: فكلتاهما قالت: "كان النبي r يصبح جنباً من غير حلم، ثم يصوم" قال: فانطلقنا حتى دخلنا على مروان، فذكر ذلك له عبد الرحمن، فقال مروان: عزمت عليك إلا ما ذهبت إلى أبي هريرة، فرددت عليه ما يقول: قال: فجئنا أبا هريرة، وأبو بكر حاضر ذلك كله، قال: فذكر له عبد الرحمن، فقال أبو هريرة: أهما قالتاه لك؟ قال: نعم، قال: هما أعلم، ثم رد أبو هريرة ما كان يقول في ذلك إلى الفضل بن العباس، فقال أبو هريرة: سمعت ذلك من الفضل، ولم أسمعه من النبي r ، قال: فرجع أبو هريرة عما كان يقول في ذلك، قلت لعبد الملك: أقالتا: في رمضان؟ قال: كذلك كان يصبح جنباً من غير حلم ثم يصوم(1). وهذا لفظ مسلم.

قال الإمام ابن حجر: ذكر ابن خزيمة أن بعض العلماء توهم أن أبا هريرة غلط في هذا الحديث، ثم رد عليه بأنه لم يغلط بل أحال على رواية صادق؛ إلا أن الخبر منسوخ، لأن الله تعالى عند ابتداء فرض الصيام كان منع في ليل الصوم من الأكل والشرب والجماع بعد النوم' قال: فيحتمل أن يكون خبر الفضل كان حينئذ، ثم أباح الله ذلك كله إلى طلوع الفجر، فكان للمجامع أن يستمر إلى طلوعه، فيلزم أن يقع اغتساله بعد طلوع الفجر، فدل على أن حديث عائشة ناسخ لحديث الفضل، ولم يبلغ الفضل ولا أبا هريرة الناسخ، فاستمر أبو هريرة على الفتيا به، ثم رجع عنه بعد ذلك لما بلغه(2).

وذكر الزركشي جواباً ثانياً لحديث أبي هريرة t وهو حمله على من طلع الفجر عليه وهو يجامع، فاستدام، وجواب ثالث: أنه إرشاد إلى الأفضل، وهو الاغتسال قبل الفجر، وتركه عليه السلام لذلك في حديث عائشة وأم سلمة لبيان الجواز(3).

(1) أخرجه البخاري -كتاب الصوم- باب الصائم يصبح جنباً (حديث1929) مختصراً، وأخرجه مسلم - كتاب الصيام - باب صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب (حديث1109).
(2) فتح الباري 4 / 174.
(3) الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة ص 104.

الخاتمة

اللهم ربنا لك الحمد، ملء السموات، وملء الأرض، وملء ما شئت مِن شيء بعد، أهل الثناء والمجد، أحق ما قال العبد، وكلنا لك عبد، لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الْجَدِّ منك الْجَدُّ.

فهذه خاتمة البحث، فيها ذكر خلاصة النتائج التي توصلت إليها مِن خلال هذا العمل، وهي **كالتالي:**

1- عرّفت الصحابي لغة واصطلاحاً، وأوردت الخلافات في تعريف الصحابي عند المحدثين والأصوليين، وختمته بالتعريف المختار مع ذكر قيود التعريف.

2 - أوردت تعريف السنة لغة واصطلاحاً، ومفهومها عند الأصوليين، وعلماء العقيدة، والفقهاء، والمحدثين.

3 - ذكرت عناية الصحابة **y** بفهم السنة، حيث كانوا يدركون أنها هي السبيل إلى فهم كتاب الله.

4 - كما ذكرت أبرز مظاهر عناية الصحابة **y** بالسنة المطهرة.

5 - أوردت تعريف الخلاف لغة واصطلاحاً، وأنواعه.

6 - ذكرت اختلاف الصحابة **y** واجتهاداتهم في عهد رسول الله **r** .

7 - وختمت البحث بإيراد أمثلة من اختلاف الصحابة **y** في بعض مسائل السنة بعد وفاة النبي **r** .

هذا ما توصلت إليه من نتائج، فإن أصبت فمن الله وحده، وإن أخطأت فمن نفسي والشيطان، **[سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ وَسَلاَمٌ عَلَى الْمُرْسَلِين وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ]** (الصافات 180- 182).

المصادر والمراجع

القرآن الكريم (جل منزله وعلا).

1. **الإحكام في أصول الأحكام**، تأليف: أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار النشر: دار الآفاق الجديدة، بيروت.

2. **أدب الإختلاف في مسائل العلم والدين**، تأليف: محمد عوامة، دار النشر: دار البشائر الإسلامية، سنة النشر: 1997م.

3. **الاستيعاب في معرفة الأصحاب**، تأليف: يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار النشر: دار الجيل - بيروت - 1412، الطبعة: الأولى.

4. **الإصابة في تمييز الصحابة**، تأليف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار النشر: دار الجيل - بيروت - 1412 - 1992، الطبعة: الأولى.

5. **الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث،** تأليف: : أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار النشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية.

6. **البحر الزخار،** تأليف: أبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله، دار النشر: مؤسسة علوم القرآن ، مكتبة العلوم والحكم - بيروت ، المدينة - 1409، الطبعة: الأولى.

7. **البداية والنهاية،** تأليف: إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي أبو الفداء، دار النشر: مكتبة المعارف - بيروت.

8. تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل، تأليف: أبي القاسم علي بن الحسن ابن هبة الله بن عبد الله الشافعي، تحقيق: محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري، دار النشر: دار الفكر - بيروت - 1995م.

9. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، تأليف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار النشر: دار طيبة.

10.تدوين السنة النبوية نشأته وتطوره من القرن الأول إلى نهاية القرن التاسع، تأليف: محمد بن مطر الزهراني ، دار النشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض.

11.الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، تأليف: عبد العظيم بن عبد القوي المنذري أبو محمد، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - 1417، الطبعة: الأولى.

12.تقريب التهذيب، تأليف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، تحقيق: محمد عوامة، دار النشر: دار الرشيد - سوريا، الطبعة: الأولى - 1406 ه 1986م.

13.تقييد العلم، تأليف:أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، دار النشر: إحياء السنة النبوية - بيروت.

14.التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تأليف: أبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ،محمد عبد الكبير البكري، دار النشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب - 1387ه.

15.جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تأليف: محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري أبو جعفر، دار النشر: دار الفكر - بيروت – 1405هـ.

16.الجامع الصحيح سنن الترمذي، تأليف: محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون.دار النشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت-

17. جامع بيان العلم وفضله، تأليف: أبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، دار النشر: دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1414 هـ - 1994 م.

18. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، تأليف: أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي أبو بكر، دار النشر: مكتبة المعارف - الرياض - 1403، تحقيق: د. محمود الطحان.

19. حجية السنة النبوية ومكانتها في التشريع الإسلامي، تأليف: عبد القادر بن حبيب الله السندي، دار النشر: الجامعة الإسلامية المدينة المنورة، الطبعة: السنة الثامنة - العدد الثاني - رمضان 1395هـ سبتمبر 1975.

20. حجية الصحابة في مسائل أصول الدين، تأليف: وسيم فتح الله، دار النشر: دار محمد الأمين، دمشق.

21. **الحديث والمحدثون**، تأليف: محمد محمد أبو زهو رحمه الله، دار النشر: دار الفكر العربي، الطبعة: القاهرة في 2 من جمادى الثانية 1378هـ

22. **دراسات في السنة النبوية**، تأليف: محمد ضياء الرحمن الأعظمي، دار النشر: مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

23. **الرحلة في طلب الحديث**، تأليف: أحمد بن علي بن ثابت البغدادي أبو بكر، تحقيق: نور الدين عتر، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - 1395، الطبعة: الأولى.

24. **رفع الملام عن الأئمة الأعلام**، تأليف: تقي الدين أبي العَباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني الدمشقي، دار النشر: الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الرياض، عام النشر: 1403 هـ - 1983 م.

25. **السنة قبل التدوين**، تأليف: د. محمد عجاج الخطيب، دار النشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، 1400 هـ - 1980 م.

26. **السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي**، تأليف: مصطفى بن حسني السباعي، دار النشر: المكتب الإسلامي، الطبعة: الثالثة، 1402 هـ - 1982 م.

27. **سنن ابن ماجه**، تأليف: محمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار النشر: دار الفكر - بيروت.

28. **سنن أبي داود**، تأليف: سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد.دار النشر: دار الفكر.

29. **سنن البيهقي الكبرى**، تأليف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبي بكر البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار النشر: مكتبة دار الباز - مكة المكرمة - 1414 ه 1994م.

30. **سنن الدارقطني**، تأليف: علي بن عمر أبي الحسن الدارقطني البغدادي، تحقيق: السيد عبدالله هاشم يماني المدني، دار النشر: دار المعرفة - بيروت - 1386 - 1966م.

31. **سنن الدارمي**، تأليف: عبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد الدارمي، تحقيق: فواز أحمد زمرلي ، خالد السبع العلمي.دار النشر:الكتاب العربي - بيروت - ، الطبعة الأولى 1407هـ.

32. **السنن الكبرى**، تأليف: أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، تحقيق: د.عبد الغفار سليمان البنداري ، سيد كسروي حسن.دار النشر: الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى 1411 هـ.

33. **سنن سعيد بن منصور**، تأليف: سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني الجوزجاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، دار النشر: الدار السلفية - الهند، الطبعة الأولى، 1403هـ -1982م.

34. **شرح علل الترمذي**، تأليف: : زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي، تحقيق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد، دار النشر: مكتبة المنار - الزرقاء - الأردن، الطبعة: الأولى، 1407هـ - 1987م.

35. **صحيح ابن حبان** بترتيب ابن بلبان، تأليف: محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط.دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة الثانية 1414 - 1993م.

36. **صحيح ابن خزيمة**، تأليف: محمد بن إسحاق بن خزيمة أبو بكر السلمي النيسابوري، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، دار النشر: المكتب الإسلامي - بيروت - 1390 - 1970م.

37. **صحيح البخاري**، تأليف: محمد بن إسماعيل أبي عبد الله البخاري الجعفي، محمد زهير بن ناصر الناصر، دار النشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي).

38. **صحيح مسلم بشرح النووي**، تأليف: أبي زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، دار النشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت - 1392، الطبعة: الطبعة الثانية.

39. **صحيح مسلم**، تأليف: مسلم بن الحجاج أبي الحسين القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار النشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

40. **الطبقات الكبرى**، تأليف: محمد بن سعد بن منيع أبي عبد الله البصري الزهري، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار النشر: دار صادر - بيروت - الطبعة الأولى، 1410 هـ - 1990 م.

41. **العلل الواردة في الأحاديث النبوية**، تأليف: علي بن عمر بن أحمد بن مهدي أبي الحسن الدارقطني البغدادي، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله السلفي، دار النشر: دار طيبة - الرياض، الطبعة: الأولى 1405 ه 1985م.

42. **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، تأليف: بدر الدين محمود بن أحمد العيني، دار النشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

43. **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، تأليف: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب ، البغدادي، تحقيق: محمود بن شعبان بن عبد المقصود وجماعة آخرون، دار النشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة النبوية، الطبعة: الأولى، 1417 هـ - 1996م.

44. **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، تأليف: أحمد بن علي بن حجر أبي الفضل العسقلاني الشافعي، تحقيق: محب الدين الخطيب، دار النشر: دار المعرفة - بيروت.

45. **فتح المغيث بشرح الفية الحديث** للعراقي، تأليف: محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي، تحقيق: علي حسين علي، دار النشر: مكتبة السنة - مصر.

46. **القاموس المحيط**، تأليف: مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف محمد نعيم العرقسوسي.دار النشر: مؤسسة الرسالة 1424هـ - 2003 م الطبعة السابعة .

47. **كتابة السنة النبوية في عهد النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة وأثرها في حفظ السنة النبوية**، تأليف: أحمد بن عمر بن إبراهيم بن إسماعيل بن محمد بن هاشم، دار النشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة

48. **كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس**، تأليف: إسماعيل بن محمد العجلوني الجراحي، تحقيق: أحمد القلاش، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - 1405، الطبعة: الرابعة،.

49. **الكفاية في علم الرواية**، تأليف: أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، تحقيق: أبو عبدالله السورقي ، إبراهيم حمدي المدني، دار النشر: المكتبة العلمية - المدينة المنورة

50. **لسان العرب**، تأليف: محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، دار النشر: دار صادر – بيروت - الطبعة: الأولى.

51. **المجتبى من السنن**، تأليف: أحمد بن شعيب أبي عبد الرحمن النسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة.دار النشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب - الطبعة الثانية 1406 - 1986م.

52. **مجموع الفتاوى**، تأليف: تقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، تحقيق: أنور الباز - عامر الجزار، دار النشر: دار الوفاء، الطبعة: الثالثة 1426ه.

53. **المحدث الفاصل بين الراوي والواعي**، تأليف: أبي محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي الفارسي، تحقيق: د. محمد عجاج الخطيب، دار النشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة: الثالثة، 1404ه.

54. **مختار الصحاح**، تأليف: محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، تحقيق: محمود خاطر، دار النشر: مكتبة لبنان ناشرون - بيروت - 1415 ه 1995م، الطبعة: طبعة جديدة،.

55. **مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين**، تأليف: محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي، دار النشر: دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الثالثة 1416ه.

56. **مذكرة في أصول الفقه**، تأليف: محمد الأمين الشنقيطي، دار النشر: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة: الخامسة.

57. **المستدرك على الصحيحين**، تأليف: محمد بن عبدالله أبي عبدالله الحاكم النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى 1411هـ - 1990م.

58. **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، تأليف: أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني، دار النشر: مؤسسة قرطبة – مصر.

59. **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير** للرافعي، تأليف: أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي، دار النشر: المكتبة العلمية - بيروت.

60. **المصنف**، تأليف: أبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، دار النشر: المكتب الإسلامي - بيروت - 1403ه، الطبعة: الثانية،

61. **معرفة أنواع علوم الحديث**، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح، تأليف: عثمان بن عبد الرحمن، أبوعمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح، تحقيق: نور الدين عتر، دار النشر: دار الفكر- سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت.

62. **معرفة علوم الحديث**، تأليف: أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - 1397هـ - 1977م، الطبعة: الثانية، تحقيق: السيد معظم حسين.

63. **المفردات في غريب القرآن**، تأليف: أبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار النشر: دار القلم، الدار الشامية - دمشق بيروت، الطبعة: الأولى - 1412 هـ.

64. **مناهج المحدثين الأسس والتطبيق**، تأليف: د. رفعت فوزي عبد المطلب، دار النشر: دار السلام.مصر، الطبعة الأولى 1429ه.

65. **منهج النقد في علوم الحديث**، تأليف: نور الدين محمد عتر الحلبي، دار النشر: دار الفكر دمشق-سورية، الطبعة الثالثة 1418هـ

66. **الموافقات**، تأليف: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار النشر: دار ابن عفان، الطبعة الأولى 1417ه 1997م.

67. **موطأ الإمام مالك**، تأليف: مالك بن أنس أبو عبد الله الأصبحي، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار النشر: دار إحياء التراث العربي - مصر -.

68. **النهاية في غريب الحديث والأثر**، تأليف: أبي السعادات المبارك بن محمد الجزري، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى - محمود محمد الطناحي، دار النشر: المكتبة العلمية - بيروت - 1399هـ - 1979م.

69. **نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار**، تأليف: محمد بن علي بن محمد الشوكاني، دار النشر: دار الجيل - بيروت - 1973م.